



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (290) لسنة 2021 ميلادية
بشأن عطلة يوم الشهيد (ذكرى) إستشهاد عمر المختار

رئيس مجلس الوزراء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2012م بشأن العطلات الرسمية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس/2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.


قرار

مادة (1)

تنفيذا لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2012م بشأن العطلات الرسمية تكون عطلة يوم الشهيد (ذكرى) إستشهاد عمر المختار يوم الخميس الموافق 16/09/2021م في كافة المؤسسات والهيئات العامة، على أن يراعى في ذلك المرافق ذات الخدمات الإنسانية والأمنية مع حفظ حق العاملين بها في الحصول على مقابل عمل هذا اليوم طبقاً لأحكام المادة (16) من القانون رقم (12) لسنة 2010م المشار إليه.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

